

الى السيد الأمين العام للحكومة المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال اني

النصوص القانونية المنظمة لمراكز حماية الطفولة

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته، و بعد.

من المعلوم السيد الأمين العام للحكومة المحترم؛ أن رئاسة النيابة العامة أوصت ضمن المحور المتعلق بتنفيذ السياسة الجنائية، في التقرير الصادر عنها برسم سنة 2023، في الصفحة 488، على تطوير النصوص القانونية المنظمة لمراكز حماية الطفولة وتوفير بنيات استقبال وإيواء ملائمة تراعي خصوصيات اختلاف الأوضاع القانونية للأطفال الذين قد يكونوا في تماس مع القانون أو في وضعية صعبة أو ضحايا جرائم.

وحيث يتعين عدم جمع الأطفال في وضعية صعبة والأطفال ضحايا العنف، مع الأحداث الجانحين في مراكز الإيواء، وجعل شرط التصنيف أساسي حماية لمن هم ليسوا في نزاع مع القانون وحيث لحد الآن، لم تصدر النصوص القانونية ذات الصلة بهذا الموضوع.

لذلكم؛ نسائلكم السيد الأمين العام للحكومة المحترم، عما يلي:

- ما هي أسباب وحيثيات تأخر النصوص القانونية المنظمة لمراكز حماية الطفولة؟

- وما هي الجدولة الزمنية للقيام بالمطلوب حسب كل نص على حدة؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

سعيد بعز يز